

قرار رقم (١٢١٠) لسنة ٢٠٢٠

بتاريخ ٢٠٢٠/١٠/٢٥

بشأن شطب قيد وسطاء التأمين

نائب رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية ،
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية ،

وعلى قرار الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل مصر ،

وعلى كتب شركة قناة السويس لتأمينات الحياة بشأن إنهاء خدمة بعض المنتجين لديها ،

وعلى قرار السيد الأستاذ الدكتور رئيس الهيئة رقم ١٠٥٠ لسنة ٢٠١٧ بتاريخ ٢٠١٧/١١/٧

بتحديد اختصاصات السيد المستشار رضا عبد المعطى نائب رئيس الهيئة ،

وعلى مذكرة قطاع التأسيس والترخيص والرقابة على المهنيين المعدة في هذا الشأن .

" قرر "



٤٦٠٧٦

مادة أولى: يشطب قيد أسماء وسطاء التأمين الآتي ذكرهم فيما بعد من سجل وسطاء التأمين

لافتقاد أحد شروط استمرار قيد أسمائهم بالسجل المذكور : -

م	الاسم	رقم القيد	تاريخ انتهاء الخدمة	اسم الشركة	الرقم القومي
١.	محمد احمد عبد الغفار الجرشه	٣٣١٤٣	٢٠٢٠/٨/١٩	قناة السويس لتأمينات الحياة	٢٨٥٠٩٠١١٧١٢٤٩١
٢.	شيماء علاء الدين احمد عبد الله	٣٨٤٠٥	٢٠٢٠/٨/٣١	قناة السويس لتأمينات الحياة	٢٩٦٠١١٠٠١٣٠٦٣
٣.	هشام محمد امين يسن الباجورى	٣٥٦٤٦	٢٠٢٠/٨/٣١	قناة السويس لتأمينات الحياة	٢٨٢١١٠٥٠١٠٤٣٧٧
٤.	امتى على احمد حسن الفراش	٣٩٧٧١	٢٠٢٠/٨/٦	قناة السويس لتأمينات الحياة	٢٩٤١١٠٨٠٣٠٠٠٤١

٢٨٠٠٢١٧١٦٠٣٢٠٨	قناة السويس لتأمينات الحياة	٢٠٢٠/٩/٢٣	٣٨٨٩١	سماح حامد محمد داود	٥٠
----------------	-----------------------------	-----------	-------	---------------------	----

مادة ثانية: يتحمل الوسطاء كلاً فيما يخصه مسؤولية الأخطاء التي تحدث بالمخالفة لأحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ ولانحته التنفيذية وتعديلاتهما وقرار الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين وكذا تتحمل الشركة مسؤولية الأخطاء التي تحدث عن الفترة ما بين تاريخ ترك الخدمة وتاريخ اخطار الهيئة .

مادة ثالثة: على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلا فيما يخصه .

نائب رئيس

نائب
رئيس الهيئة
المستشار / رضا عبد المعطي



٤٦٠٧٦